بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

لم يأخذ موضوع الحقوق والحريات العامة حتى الآن مكانه الصحيح والطبيعي بين ابحاث الفقه الاسلامي أو الفقه الوضعي الدستوري، فالفكرة الشائعة انه موضوع ثانوي وتابع لموضوعات اساسية اخرى بين موضوعات السياسة الشرعية في الفقه الاسلامي، او انه أحد القواعد التي ترتكز عليها الديمقراطية الغربية في الفقه الدستوري، وان هذا الموضوع هو تحصيل حاصل لعملية التنظيم الدستوري واستقرار الاوضاع التي تتمتع بها السلطات الثلاث في دولة من الدول.

وعلى كثرة الاشارة الى موضوع الحقوق والحريات العامة من خلال بعض الابحاث والمؤلفات في المجالين الشرعي والقانوني، فان هذا الموضوع لم يأخذ حقه الوافي في الشريعة الاسلامية خاصة في مجال التأصيل والاسناد، علما ان اهمية هذا الموضوع تمس بصورة مباشرة امور الحياة اليومية للمواطن والمجتمع بشكل مؤثر اكثر من أي موضوع آخر وفي اي بلد من بلدان العالم، على اختلاف عقيدتها الفكرية واتجاهاتها الاقتصادية والسياسية، فهو الاساس الحقيقي للكثير من التصرفات الواقعية والقانونية للانسان مهما اختلفت ظروف الزمان والمكان.

لقد اصبح تقرير هذه الحقوق والحريات والمدى الذي وصلت اليه من حيث الكمية والنوعية، يعتبر مقياسا حقيقيا لمدى التقدم الحضاري واحترام كرامة الانسان في دول العالم الحديث.

وعلى الرغم من استقرار المفاهيم القانونية حول الحقوق والحريات العامة بشكل واضح في الديمقراطيات الغربية بحيث اصبحت ممارستها العملية

مسألة بدهية تلقائية من قبل الافراد، الا انها بقيت عرضة للشد والجدب في دول كثيرة من دول العالم الثالث، وما ذلك الا بسبب عدم الادراك الحقيقي لمتطلبات وحاجات الانسان الاساسية كانسان لا اكثر ولا اقل، فالانسان يريد ان يحيا حياة طبيعية وعادية من خلال الحقوق والحريات التي تتقرر له، وبدون ان تكون حريته وحقوقه متجاوزة حدودها لتطغى على حقوق وحريات غيره.

لقد وضعت الثورة الفرنسية ومن مهّد لها من المفكرين اساسا للحقوق والحريات تنبه له الكثيرون، وما لبثت ان تطورت هذه المفاهيم وتبلورت عبر السنين لتصبح واقعا وموادا قانونية ودستورية ذات تأثير راسخ في حياة الكثير من الشعوب الاوروبية وحتى وصلت هذه الحقوق والحريات لتصبح مسألة اولية لا نقاش في بدهيتها في هذه المجتمعات، في نفس الوقت الذي لا تزال شعوبا كثيرة تتلمس طريقها القانوني والواقعي تجاه مستلزمات اساسية للانسان كانسان، وكأن عوامل التأثر والتأثير والمعتقدات ووسائل الاتصال الحديثة لا وجود لها في هذا العالم، وكأن انسانية الانسان ومستلزمات هذه الانسانية لا زالت موضع شك وحيرة وتردد في خضم الاحداث الاقتصادية والسياسية.

ان هدفنا من بحث هذا الموضوع وعرضه هو بيان مقارنة وافية بين الفكر الاسلامي والفكر الدستوري الوضعي حول المفاهيم العامة للحقوق والحريات، لتتضح معالم نشأة هذه الحقوق والحريات في الشريعة الاسلامية بشكل جلي في أذهان الكثيرين الذين يعتقدون ان هذا النوع من الفكر لم ينشأ الا في أحضان الثورة الفرنسية، وانه لم ينمو ولم يترعرع الا بفعل الفكر الدستوري الوضعي، وأن محاولة ايجاد مثيل لهذا النوع من الفكر في الشريعة الاسلامية انما هي عملية تقليد ومحاكاة وتحميل لنصوص الشريعة ما لا تحتمل، ونعتقد ان هذه الطروحات لا اساس لها من الصحة وان كان يجب ان نميز بين موضوعين اساسيين:

١ ـ الموضوع الاول: ان هذه الحقوق والحريات العامة موجودة اصلا في الشريعة الاسلامية بصورة بارزة المعالم بحيث تغني عن الكثير من التفسير والتأويل.

٢ ـ الموضوع الثاني: ان نصيب هذه الموضوعات من البحث الجدي كان ولا زال قليلا كما ذكرنا، وهو ايضا متناثر ضمن موضوعات كثيرة، والمؤلفات المتخصصة بهذا الموضوع قليلة وحديثة نسبيا، ولا يغيب عن البال في هذا المقام ان الكثيرين من الفقهاء الاوائل جاءت معظم اجتهاداتهم في موضوعات العقود والقانون الخاص، ولم تتوسع لتشمل موضوعات السياسة الشرعية والقانون العام، وعلى الاخص موضوع النظم السياسية والمبادىء الدستورية وبشكل تصنيفي على ما هي عليه اوضاع التخصص العلمي في هذا العصر، باستثناء قلة قليلة من الفقهاء الذين لم تغط اجتهاداتهم كافة المسائل الرئيسة المطلوبة، ومن ضمنها موضوعنا هذا.

اما الباحثين المستجدين في الشريعة الاسلامية في النصف الثاني من القرن العشرين، فقلة منهم لا زالت تجري وراء إثبات أن هنالك حقوقا وحريات في الشريعة الاسلامية مشابهة لتلك الموجودة في الفكر الغربي، وكأن الشريعة الاسلامية تنقصها عملية التكامل في موضوعاتها الاساسية، هذا بينما نجد الكثرة من الباحثين قد اهملت بحث هذا الموضوع بصورة مستقلة وجدية لأنها اعتادت على نقل ما في كتب التراث، وتقديمه للناس على انه ـ كل الفكر الاسلامي ـ ولا شيء بعده، سعيا وراء عناوين اسلامية لمؤلفات حديثة ولكن اغلبها نُقل نقلاً بدون تمييز بين الفقه والتراث، وبدون التفكير الوافي والاستنباط المطلوب الذي يعطي روح التجديد والانطلاق الحديث للفكر الاسلامي.

ان اهمية هذا الموضوع والتفكير فيه تنبع من ادراكنا ومعرفتنا ان سلطان الحكم الفردي المطلق عبر التاريخ الاسلامي كان طويلا جدا، واتخذ اسماء ومبررات مختلفة، ولكن ترك آثاره العميقة في نفسية وفكر المواطن المسلم، فحتى الان لا زال الفرد المسلم غير قادر على التصرف بمبادرة ليميز بها بين ما قررته له الشريعة من حقوق وحريات، وبين ما خلّفه التاريخ الاسلامي من تصرفات وافعال سلاطين وامراء ومماليك كانوا يحكمون تحت رداء الاسلام

تنفيذا لمطامعهم الشخصية . إن نظرة واحدة الى ما عاناه كبار فقهاء المذاهب الاربعة من ضغوط مادية ومعنوية تكفي لمعرفة السبب الذي لم يتوسعوا فيه في اجتهاداتهم في باب السياسة الشرعية ، لذلك فان السياسة الشرعية في الشريعة الاسلامية بحاجة الى جهد اجتهادي حديث لردم الهوة بين مبادىء الشريعة الاسلامية وبين عملية ممارسة السلطة بصورة فردية عبر التاريخ الاسلامي ، لاظهار الصورة الصحيحة للمبادىء الاسلامية .

فالحقوق والحريات مثلها مثل بقية المبادىء الدستورية الرئيسة في الشريعة لم تشهد تطبيقا عمليا واسع النطاق سوى في فترة الخلفاء الراشدين ، وحيث كانت الطبقة الحاكمة والطبقة المحكومة تسود بينهما روح الثقة ، والتقوى ، والبساطة ، والتقيد المتبادل باحكام الشريعة ، ولكن غياب المؤسسات التي تستطيع الحد من النزعات الفردية والميل الى السلطان المطلق كان سببا في انهيار اسلوب الخلفاء الراشدين بعد وفاتهم ، حيث حلت السيطرة المادية مكان السيطرة الشرعية ، وأصبحت الغلبة للمال والسيف ، وليست للنص ، واصبحت المصلحة هي مناط التقييم بدلا من الحساسية الفائقة التي سبق ان خلقتها الشريعة داخل نفوس وقلوب الناس خوفا من الله تعالى وطمعا في ثوابه .

ان تغطية مثل هذه الموضوعات من خلال العودة العاقلة المستنيرة للفقه الاسلامي واجبه ، لأن تربية المواطن المسلم على حقوقه وحرياته ، ومعرفته بالضوابط الاساسية للسلطات وكيفية عملها وموقعه هو منها ضرورية له وللمجتمع الذي يراه بخياله ولا يراه بعقله ، كما انها ضرورية للمجتمع بأسره حتى لا يعود فيقع تحت حكم السلطان الفردي المطلق ، لذلك فان تغطية هذه الموضوعات أولى من تجاهلها ، وتشغيل الفكر فيها يتطلب جهدا واستنباطاً في اطار القواعد العامة الآمرة للشريعة الاسلامية ، ولكنه في النهاية هو البديل الوحيد عن النقل الاعمى والتسليم بالعجز ، واسقاط كل صغيرة وكبيرة على عاتق فقهائنا الاوائل . نقول : آن الاوان للمفكرين والباحثين المسلمين ان

يقوموا بعملية فرز واضحة بين التراث والفقه، بين ماكان عادة وظاهرة اجتماعية وسياسية سائدة في التاريخ الاسلامي، وبين الحكم الشرعي الذي يسنده الدليل الشرعي، ليستطيعوا التعامل مع حقائق عصرهم بالانفتاح الفكري الذي تتطلبه الشريعة الاسلامية.

ان ترتيب الحقوق والحريات العامة بصورة حقيقية في الشريعة الاسلامية لا زال ضعيفا، وبحاجة الى جهد منظم ومتواصل حتى يصبح لهذه الحقوق والحريات وضعها المميز التي تتضح فيه مدى قوتها وحجيتها، فالقضايا العامة لا تأخذ أهميتها الواقعية الا من مدى ادراك أهميتها لحياة الناس اليومية، والادراك لا يتكون ولا يتبلور الا من خلال المعرفة والعلم والبحث، حيث يبدأ الوعي الفكري بالانتشار، ومن خلال توفر الوعي والادراك تبدأ عملية المتابعة الفكرية لكل الموضوعات التي تهم الافراد والجماعات والمجتمعات، وتتكون عملية التقييم الضرورية لفرز الصالح من غيره على ضوء المبادىء الشرعية.

وايمانا منا بضرورة لفت نظر الباحثين المسلمين الى ما يدور حولهم من خلط لمفاهيم الحرية الفكرية المعاصرة، ولتوعية اكبر قدر منهم على طبيعة المناقشات الفكرية التي تتعرض لجوهر المبادىء الاسلامية باسم هذه الحرية، فقد عقدنا فصلا تمهيديا في هذا الكتاب يتضمن مبحثين، حول الحوار والمواجهة الفكرية بين الفكر الاسلامي وبين الفكر الذي دأب على صياغة قواعد ظاهرها المنهج العلمي، والمقصود منها ابقاء الفكر الاسلامي بعيدا عن المدنية والحضارة والعلم، حتى يدرك ويعرف الفرد المسلم حجم ونوع التفكير المضاد الذي يهدف في النهاية الى خلخلة الايمان بالشريعة الاسلامية، واعادة بناء الحواجز بين المسلمين ودينهم، تحت اسم اعطاء المسلمين حرياتهم لينهضوا من تخلفهم، فالقصد من هذا الفصل التمهيدي هو تنبيه العقل المسلم تجاه الواقع الفكري من حوله.

وفي الباب الاول من هذا الكتاب استعرضنا في الفصل الاول القواعد الرئيسة التي تحكم مفاهيم الحق والحرية في الشريعة الاسلامية، لأن هذه

الحقـوق والحـريات يجب أن تكون مفهومة ومدروسة ضمن نطاقها العلمي الشرعي الصحيح الذي نشأت فيه ، وترتبط به ارتباطا عضويا مباشرا . اما الفصل الثـاني فقـد بحثنـا فيه تطور مفاهيم الحق والحرية في الفقه الوضعي بشكل مفصل، فالكثيرين ممن يحملون على الفكر الاسلامي بقصد أو بدون قصد ، انمـا تعـود اصول قناعاتهم الفكرية لقراءاتهم في فكر ما قبل وما بعد الثورة الفرنسية ، وحتى يكون القارىء على بينة من خلفية هذه الفئة ومنطلقاتها الفكرية .

امـا البـاب الثاني، فقد خصصناه لبحث اهم الحقوق والحريات العامة بشكـل مقـارن مع الفقـه الوضعي، موضحين فيه اساس كل حق وحرية في الشريعة الاسلامية وسندها الشرعي، ومقدار ضرورة الاخذ بكل منها شرعا ، وتأثير ذلك على الوضع الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع .

أمـا البـاب الثـالث ، فقـد تضمن الفصـل الاول منـه بحثـا في العوامل السلبية المؤثرة على الحقوق والحريات العامة ، أي شرحا لعوامل الاحباط التي تعيق وضع الحقوق والحريات في مكانها الصحيح وموقف الشريعة الاسلامية منها ، بينما تضمن الفصل الثاني عرضا للضمانات المقررة لممارسة الحقوق والحريات العامة في الفقه الوضعي والشريعة الاسلامية .

واننـا لنأمل من خلال هذا البحث أن نلقي الضوء الكافي على موضوع الحقـوق والحـريات العامة في الشريعة الاسلامية ، مقارنة بالفقه الوضعي، وصولا الى هدف المساهمة في توعية الفرد وزيادة معرفته، والله ولي التوفيـــــق .